

وعل قرار نائب رئيس الجمهورية رقم ١٥٣٤ لسنة ١٩٦١ بتعيين رئيس مجلس إدارة المعهد.

وهل قرار قائب رئيس الجمهورية رقم ١٦٢٩ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجلس إدارة المعهد ؟

رuling of the Minister of Justice No. 1909 dated 1961 (the latest edition)  
General Authority for Standardization

وعلى فرار رئيس الجمهورية رقم ١٦١٢ لسنة ١٩٦٢ بتحديد الجهة الإدارية التي تتولى الإشراف على المعهد ؟

وصل موافقة مجلس الريادة ،  
وصل القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ في شأن الم هيئات العامة ؟

فرو:

**مادة ١** — يعتبر المعهد القومى للادارة العليا هيئة حامة في تطبيق احكام  
القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣

مادة ٢ - يشكل مجلس إدارة المعهد على الوجه التالي :
دكتور أحمد فؤاد شريف ..... رئسا
رئيس مجلس إدارة معهد الإدارة العامة ..... أقدم رؤساء الأقسام بالمعهد
سكرتير عام المعهد ..... أحد القانونيين بدرجة مستشار أو مستشار مساعد
أربعة من بين المهتمين بإدارة الأعمال .....

على أن يصدر قرار من الوزير المختص بتحديد أسماء العضو القانوني والأعضاء الذين يمثلون قطاع الأعمال .

**مادة ٣** — يتقاضى أعضاء مجلس إدارة المعهد من غير موظفيه بدل حضور جلسات الواقع نصفة جنيهات عن كل جلسة للجنس أو الجان المفردة منه بمقدار لا يجاوز ما يصرف للعضو عن مائة وثمانين جنيهًا في السنة الواحدة .

**مادة ٤** — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

صدر بجريدة الجمهورية في ١٣ دينار الأشرفية ١٢٨٢ (أول سبتمبر ١٩٦٣)

- (٢) علی حسن احمد عطاویة .

(٣) عبد الواحد ابراهیم محمد .

(٤) عبدہ ابراهیم السيد سعد .

(٥) سعید مکاری عبد الملک .

(٦) هرث سید عبد الحواد حسینی .

(٧) فتوح عبد المقصود اسماعیل .

(٨) محمد عبد الرحمن سعید احمد .

(٩) محمد احمد خلیفہ مذکور .

(١٠) السيد طه احمد الشریبی .

(١١) محمد فتحی ابراهیم زیادۃ .

(١٢) عبد المجید عبد المجید .

(١٣) حسین توفیق عبد الدايم .

**مادة ٣ - هل وزير الحربية تنفيذ هذا القرار**

رقم ١٢٨ لسنة ١٩٦٣

مختصر المعهد القومي للادارة المعا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥١٧ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المعهد القومي للادارة العليا .